مجلة المنتدى الأكاديمي (العلوم الإنسانية)
المجلد (8) العدد (2) 2024
ISSN (Print): 2710-446x , ISSN (Online): 2710-4478
تاريخ التقديم: 2024/09/03 ، تاريخ القبول: 2024/10/18، تاريخ النشر: 2024/10/23

الإطار القانوني للشركات متعددة الجنسية "طبيعتها القانونية وتحدياتها في التشريع الليبي" (دراسة وصفية تحليلية)

يوسف فرج حضيري

قسم الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الأسمرية الإسلامية، ليبيا

المستخلص

يقدم هذا البحث تحليلًا معمقًا لطبيعة الشركات متعددة الجنسية وتطوراتها القانونية والاقتصادية، مع التركيز على دورها البارز في السياقات المحلية والدولية. يتناول البحث النظريات المتعلقة بالاستثمار والحماية، ويظهر أن هذه الشركات تسعى لتحقيق التوازن بين استراتيجيات النمو والحفاظ على حقوقها، كما يبرز أهمية الإطار القانوني في تنظيم عمل الشركات بما يتماشى مع التحديات العالمية والتطورات الاقتصادية. يظهر البحث أن تشجيع الاستثمارات الأجنبية وضمان توفير بيئة قانونية ملائمة هما عاملان أساسيان لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، كما أن القوانين الوطنية والدولية التي تحكم الشركات متعددة الجنسية تلعب دورًا مهمًا في كيفية إدارتها واستثماراتها، مما يساعد على تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية. اعتمد البحث على المنهج الوصفي والتحليلي، وقد توصل الباحث إلى أن الشركات متعددة الجنسية تلعب دورًا محوريًا في النمو الاقتصادي العالمي من خلال تعزيز الاستثمارات، ونقل التكنولوجيا، وتوفير فرص العمل، كما أن التنظيم القانوني لهذه الشركات له أهمية كبيرة على المستويات الوطنية والدولية في إدارة أعمالها. وبهذا يتطلب الأمر تحقيق توازن بين جذب الاستثمارات الأجنبية وحماية الحقوق الوطنية، مما يستدعي تعزيز التعاون الدولي لتطوير معايير قانونية موحدة تسهم في تنظيم عمل الشركات بشكل فعال. ينبغي أيضًا تعزيز سياسات حماية حقوق الملكية الفكرية وتوفير تسهيلات ضريبية لجذب الاستثمارات. يعكس هذا البحث الحاجة إلى استراتيجيات شاملة لتنظيم الشركات متعددة الجنسية تتناسب مع متطلبات العصر والتحديات العالمية، مما يعزز التنمية الاقتصادية ويحقق الاستقرار والنمو المستدام على الصعيدين الوطني والدولي.

الكلمات المفتاحية: الإطار القانوني – شركات متعددة الجنسية – الطبيعة القانونية – التحديات – التشريع الليبي

المقدمة

إنّ التأثير الإيجابي للشـــركات التجارية على التنمية الاقتصـــادية يمتد إلى عدة جوانب، حيث يمتد إلى تعزيز الجودة الحياتية للمجتمعات المحلية مما يعزز من فرص النمو الاقتصـادي؛ بالإضـافة إلى ذلك، تسـهم الشركات في تحفيز الابتكار والبحث والتطوير ؛ وهذا بدوره يعزز تنوع الاقتصـاد ويجعله أكثر قدرة على التكيف مع التحديات الاقتصـــادية والاجتماعية المختلفة، ومن الجدير بالذكر أنّه بالرغم من الآثار الإيجابية للشـــركات التجارية على التنمية الاقتصادية، بهذا يجب أن تتم هذه العملية من خلال مراقبة نشاطها وتنظيمها بشكل جيد لضـــمان عدالة التوزيع والحفاظ على البيئة الاقتصـــادية والمجتمعات المحلية. وهنا يجدر بنا التنويه إلى أنّه تواجه الشـركات التجارية تحديات متعددة، ومن بين هذه التحديات التوازن بين الربح والمسـؤولية القانونية؛ فعلى الرغم من أنّ الهدف الرئيســي للشــركات هو تحقيق الربح، إلّا أنّ هناك مســؤولية قانونية يجب أن تؤخذ في الاعتبار أيضًـا، فالاستدامة أصـبحت محورية في استراتيجيات الأعمال الحديثة، حيث يتوجب على الشركات النظر إلى تأثيرها البيئي والاقتصـادي بجانب الأرباح المالية، فالاسـتثمار في الممارسـات المسـتدامة يمكن أن يخفض التكاليف على المدى الطويل، بالإضـافة إلى زيادة القيمة المضـافة للشـركة من خلال تعزيز العلاقات مع العملاء والمجتمعات وتحســين الســمعة؛ ومع ذلك يمكن أن يواجه اتخاذ القرارات الاســتراتيجية بين الربح والمسؤولية القانونية تحديات إضـافية، فمن الضـروري تحقيق التوازن بين احتياجات الشركة لتحقيق الربح وبين المسؤولية القانونية، وهذا يتطلب اتخاذ قرارات مدروسة وتنفيذ استراتيجيات متوازنة، ومن أجل نجاح ذلك يتعين على الشركات تطوير نماذج عمل مستدامة تدمج بين الأبعاد الاقتصادية والقانونية، مما يسمح لها بالازدهار على المدى الطويل وتحقيق التنمية المسـتدامة للمجتمعات التي تخدمها. فتطور وتنامي نشـاط هذه الشـركات أدى إلى دمج العمليات التجارية والصـــناعية والمالية على مســـتوى عالمي، مما جعلها أداة فعّالة في تشـــكيل الاقتصـــاد العالمي بســـياســـتها واســـتراتيجياتها؛ فمن خلال اســـتثماراتها في مختلف القطاعات والمجالات، فقد ســـاهمت الشـــركات المتعددة الجنســـيات في وضـــع معالم الاقتصـــاد الافتراضـــي القائم على الأســـواق المالية والمنتجات البنكية، حيث تركز هذه الشركات على تنويع محفظة الأوراق المالية واستغلال المدخرات المالية في تحقيق الإيرادات وتحقيق النمو الاقتصـادي؛ ومن الجدير بالذكر أنّ هذه الشركات تسـعى في العادة إلى تحقيق الربح بشـكل رئيســي، ولكن في نفس الوقت يمكن أن يكون لها تأثير كبير على الاقتصـادات المحلية والعالمية من خلال اســتراتيجياتها الاســتثمارية وتأثيرها على الســوق المالية والتجارية العالمية؛ ومن المهم أن تتبنى هذه الشركات ممارسات استدامة وأخلاقية لضمان تحقيق التوازن بين الربح والمسؤولية القانونية.

مشكلة الدراسة:

تعتبر الشركات متعددة الجنسيات محركًا رئيسيًا للاقتصاد العالمي، حيث تعزز الاستثمارات في الأسواق المحلية والدولية من خلال تنظيم قانوني يضمن حقوق المستثمرين ويزيد من الثقة. إلّا أنّها تواجه تحديات قانونية نتيجة اختلاف الأنظمة بين الدول، مما يستدعي تبني استراتيجيات فعّالة للتكيف مع هذه التحديات. إضافةً إلى ذلك، تسهم هذه الشركات في تحقيق التنمية المستدامة وتعزيز التعاون الدولي من خلال الاستثمار في مشاريع تنموية وتبادل المعرفة، مما يعكس دورها الحيوي في تعزيز النمو الاقتصادي العالمي. وعلى ذلك تكمن مشكلة البحث في التساؤلات التالية:

- كيف يمكن للتنظيم القانوني أن يعزز استثمارات الشركات متعددة الجنسية في الأسواق المحلية والدولية؟
- ما هي الاستراتيجيات التي يمكن أن تتبناها الشركات لمواجهة التحديات القانونية الناتجة عن اختلاف الأنظمة القانونية؟
- كيف تسهم الشركات متعددة الجنسية في تحقيق التنمية المستدامة وتعزيز التعاون الدولي؟

أهداف الدراسة:

يهدف هذا البحث إلى بيان مدى دور الشركات التجارية متعددة الجنسية في توسيع موارد الدولة والحفاظ على الاقتصاد المحلي من خلال المسؤولية القانونية عن الربحية التجارية لهذه الشركات، كذلك إبراز أهم الضمانات التي ينص عليها القانون الليبي لحماية الشركات التجارية متعددة الجنسية.

أهمية الدراسة: يمكننا أن نجمل أهمية هذا البحث في عدة نقاط من خلال التالي:

- تسليط الضوء على موضوعات رئيسية في القانون الخاص: وهذا بدوره يسهم في فهم أعمق للتحديات والفرص التي تؤثر على التنمية الاقتصادية ويساعد في اتخاذ القرارات السياسية والقانونية المناسبة.
- أهمية البحث في ظل انخفاض معدلات التنمية الاقتصادية: يساعد في تحليل العوامل المؤثرة وتقديم الحلول المناسبة لتحفيز النمو الاقتصادي، من خلال خلق بيئة قانونية قوية.
- تحليل النصوص القانونية: حيث يساهم في فهم البيئة القانونية والتشريعات المحلية والدولية التي تؤثر على الأعمال التجارية والاستثمارية؛ وهذا يبين أهمية وجود قوانين وسياسات قانونية لضمان عمليات تجارية مستدامة ومشروعة.

هنا يمكن القول أنّ هذا البحث يساهم في تعزيز فهمنا لكيفية تعزيز التنمية الاقتصادية من خلال بناء القدرات وتحسين بيئة الأعمال والقوانين المنظمة لها.

الدراسات السابقة ذات الصلة:

دراسة بعنوان (مدى تحفيز استثمارات الشركات متعددة الجنسيات في القانون الجزائري)، بن عنتر ليلى، جامعة محمد بوقرة، 2006م.

دراسة بعنوان (الشركات المتعددة الجنسيات وأثرها على الدول النامية)، د. أحمد عبد العزيز وآخرون، مجلة الإدارة والاقتصاد، 2010م.

دراسة بعنوان (الشركات المتعددة الجنسيات والاستثمار في ليبيا)، د. إبراهيم محمد القعود، مجلة العلوم القانونية والشرعية، 2012م.

دراسة بعنوان (جنسية الشركات متعددة الجنسيات)، معطاء الله حسين، جامعة قاصدي مرباح، 2015م.

من خلال عرض الدراسات السابقة والتي قد أخذت في الاعتبار العديد من الجوانب الهامة في موضوع الشركات والاستثمارات الدولية لتعزيز التنمية الاقتصادية، حيث يعتبر التركيز على مفهوم الشركات المتعددة الجنسيات وتحليل كيفية تحقيقها الربحية وضمان استمراريتها وبيان مسؤوليتها القانونية في الموطن المستضيف خطوة هامة لتفعيل الفوائد المتبادلة للطرفين، ومن خلال هذا المنطلق تم اختيار موضوع متميز يركز على الطبيعة القانونية للشركات المتعددة الجنسية والجوانب القانونية المتعلقة بالاستثمارات الدولية، وتم تحديد نقطة تميز لهذه الدراسة وجعلها تبرز بشكل ملحوظ عن الأبحاث السابق، فمن خلال هذا التوجه يمكن للدراسة أن تساهم بشكل كبير في إثراء المعرفة المتعلقة بالعلاقات الاقتصادية الدولية وتقديم توصيات قانونية ملموسة لتعزيز بيئة الأعمال الدولية وحماية حقوق الشركات المتعددة الجنسيات؛ كذلك يمكن توجيه الدراسة بشكل يؤدي إلى تحقيق النتائج المتوقعة وتوفير الفوائد للمجتمع.

المنهجية:

يكمن المنهج المعتمد لهذا البحث في المنهج الوصفي التحليلي؛ حيث يعتبر هذا المنهج أداة قوية لفهم الوضع الحالي وتحليل التجارب السابقة من خلال دراسة النظم القانونية والظروف الاقتصادية

والسياسية في السياقات المختلفة. وهنا الخطوات العامة التي يمكن اتباعها في هذا المنهاج على النحو التالي:

جمع المعلومات من مصادرها الأساسية: تتضمن هذا الخطوة بالبحث في المراجع الأكاديمية والوثائق الرسمية والتقارير الحكومية وغيرها من المصادر ذات الصلة.

دراسة النظام القانوني الليبي الحالي: حيث يعتمد الباحث على تحليل التشريع القانوني الليبي الذي ينظم أعمال الشركات التجارية متعددة الجنسية، وتحديد النواقص والتحديات التي يواجهها.

النظر في السياق الاقتصادي والسياسي: وضع في الاعتبار الظروف الاقتصادية والسياسية الحالية في ليبيا، وكيف يمكن أن تؤثر على تنفيذ التحسينات المقترحة.

هيكل البحث:

المقدمة:

المبحث الأول: الطبيعة القانونية للشركات التجارية متعددة الجنسية.

المطلب الأول: النظريات القانونية.

المطلب الثاني: المفاهيم الأساسية.

المبحث الثاني: المسؤولية القانونية للشركات التجارية متعددة الجنسية.

المطلب الأول: التنظيم القانوني للشركات متعددة الجنسية.

المطلب الثاني: مسؤولية الشركات متعددة الجنسية في الفقه الإسلامي والقانون الليبي.

الخاتمة.

المبحث الأول

الطبيعة القانونية للشركات التجارية متعددة الجنسية

- **توطئة:**

يتناول هذا المبحث النظريات التي ساهمت في التطور التكنولوجي حول تشكيل العلاقات الاقتصادية والسياسية بين الدول، وتسلط الضوء على أهمية الاستثمارات الأجنبية في تعزيز التنمية الاقتصادية؛ وتشير إلى أنّ قوانين الدول تتجه نحو تشجيع هذه الاستثمارات من خلال بيئة ملائمة وفرص عمل تسهم في تحسين مستوى المعيشة

وتقليل البطالة؛ ومن المهم أن نلاحظ أنّ هذه النصوص تبرز أحد الآفاق المهمة للعولمة والتكنولوجيا في تحسين حياة الناس وتعزيز التعاون الدولي[1].

المطلب الأول: النظريات القانونية:

أولاً: نظرية الاستثمار:

تشير هذه النظرية إلى أهمية اتباع استراتيجيات متعددة الأوجه لتعزيز التنمية الاقتصادية في الدولة؛ فهي تشدد على ضرورة أن تتخذ الحكومة قرارات حكيمة وتعمل برؤية مستقبلية لتحقيق السعادة والرفاهية للمواطنين، كذلك يجب أن تكون هذه القرارات ذات مردود اقتصادي، وهذا يتطلب النظر إلى العالم الخارجي والتفاعل معه من خلال التوقيع على اتفاقيات اقتصادية وتشجيع الاستثمار الأجنبي، كذلك يجب أن يكون هناك توازن بين جذب الاستثمارات الأجنبية وحماية مصالح الدولة والمجتمع المحلي، وهنا يجب وضع سياسات وآليات قانونية تحافظ على سيادة الدولة وتحمي حقوق المستثمرين الأجانب، مما يخلق بيئة استثمارية ملائمة ومستقرة، وبالتالي ينبغي على المشرع وضع خطط واضحة وفعّالة لجذب الاستثمارات الأجنبية وتوجيهها نحو القطاعات التي تعود بالفائدة القصوى على الدولة والمجتمع، مع الحفاظ على استقلاليتها وتحقيق المصالح الوطنية، ومن هنا يمكن استنتاج طريقين رئيسيين يتبعهما نظرية الاستثمار في تحقيق تنمية اقتصادية فعّالة[2]:

1- **استغلال الموارد الطبيعية والبشرية:** حيث يشير هذا الطريق إلى أهمية استثمار الموارد الطبيعية والبشرية المتاحة في الدولة المضيفة؛ فعندما تُستثمر هذه الموارد بشكل فعّال ومستدام، يمكن أن تكون محركًا لتنمية اقتصادية مستدامة ومستقرة، فعلى سبيل المثال، يمكن استخدام الموارد الطبيعية مثل النفط، والغاز والمعادن والزراعة بشكل فعّال لتوليد الدخل وتعزيز النمو الاقتصادي.

2- **إيجاد أسواق جديدة:** يمكن للدول الاستفادة من التوسع في الأسواق والبحث عن فرص جديدة لتصدير منتجاتها؛ من خلال فتح الأسواق الجديدة سوف يساعد الدولة في تعزيز الصادرات وزيادة الإيرادات، مما يسهم في تعزيز النمو الاقتصادي وتحقيق التنمية؛ حيث يمكن تحقيق ذلك من خلال إقامة شراكات تجارية واتفاقيات تجارية مع دول أخرى، وتحسين البنية التحتية لتسهيل عمليات التصدير والاستيراد، وتعزيز التسويق والترويج للمنتجات في الأسواق الجديدة. ومن هنا تجدر الإشارة إلى أنّ تعريف نظرية الاستثمار يكمن نحو المفهوم التالي: "نظرية الاستثمار هي العمل التجاري أو الحرفي الذي يقوم به فرد طبيعي أو معنوي في بلد آخر عن

1 – أحمد، صفوت أحمد، دور الاستثمار الأجنبي في تطور أحكام القانون الدولي الخاص، جامعة عين شمس، 1999م، 9.

2 – الطعان، حاتم فارس، الاستثمار أهدافه ودوافعه، جامعة بغداد، 2006م، 1.

بلده، باستخدام الخبرات أو الجهود أو الأموال، بهدف إقامة مشروع اقتصادي سواء بصورة فردية أو جماعية. وتشمل هذه النشاطات استثمار رأس المال بشكل كلي أو جزئي في المشروع"[1].

بناءً على ما سبق، يمكن تعريف نظرية الاستثمار بأنّها عملية تجارية يقوم بها الأفراد أو الكيانات في بلدان أخرى، تهدف إلى إقامة مشاريع اقتصادية تعتمد على الجهود والخبرات والأموال، سواء بصورة فردية أو جماعية. حيث تبرز أهمية نظرية الاستثمار في كونها دليلاً لتوجيه السياسات الاقتصادية نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، مع مراعاة التوازن بين المصالح المختلفة والالتزام بالقوانين.

ثانياً: نظرية الحماية:

تبدو هذه النظرية أنّها تركز على مفهوم الحماية الاقتصادية من خلال عدة جوانب، بما في ذلك عمل الشركات متعددة الجنسيات وتداول القرارات والقوانين المفاجئة من السلطات، من خلال:

العملية التشريعية: إنّ السلطات التشريعية تشير إلى الجهات المسؤولة عن صياغة وإقرار القوانين والتشريعات في العديد من السياقات، بما في ذلك:

1- **السلطات التشريعية المحلية:** تتعلق بالحكومات المحلية التي تتولى صياغة وتقديم القوانين والتشريعات التي تنطبق داخل حدود دولة معينة، حيث تهدف هذه السلطات إلى تلبية احتياجات ومتطلبات المجتمع المحلي.

2- **السلطات التشريعية الإقليمية:** هنا تشير إلى الجهات المسؤولة عن صياغة القوانين والتشريعات التي تنطبق على مجموعة من الدول أو المناطق ضمن إطار إقليمي محدد، مثل الاتحاد الأوروبي أو جامعة الدول العربية.

3- **التشريع الدولي:** حيث يتعلق بالقوانين والاتفاقيات التي تبرم بين الدول المختلفة لتنظيم العلاقات الدولية والتعاون بينها في مختلف المجالات، مثل حقوق الإنسان، والتجارة الدولية، وحماية البيئة؛ وتشمل هذه السلطات الهيئات الدولية مثل الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية.

وبهذا فإنّ جميع هذه السلطات تهدف إلى تنظيم السلوك الاجتماعي والاقتصادي والسياسي على المستوى المحلي والإقليمي والدولي، وضمان العدالة والمساواة وحماية حقوق الأفراد والمجتمعات.

العملية التنفيذية: هذا الوصف يبدو وكأنّه تعريف لمفهوم "إنفاذ القانون"، الذي يمثل مجموعة من الآليات والإجراءات المصممة لضمان احترام وتطبيق القوانين والقرارات والاتفاقيات على جميع المستويات، سواء كانت إقليمية أو دولية؛ فهذا الإنفاذ يشمل تنفيذ القوانين والأنظمة والقرارات الصادرة عن السلطات المختصة، سواء

1 – رضا، يحيى عبدالرحمن، الجوانب القانونية للشركات عبر الوطنية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1994م، 18.

كانت سلطات وطنية أو دولية، بطريقة تضمن الامتثال لها وتطبيقها دون تحيز أو تأخير؛ حيث يُعتبر إنفاذ القانون أمراً حاسماً لضمان سلامة المجتمع وسلامة الفرد، وكذلك أساساً لوجود النظام القانوني الفعّال والمنظم.

العملية القضائية: هنا تعبر عن ضمان تنفيذ العدالة في النزاعات المتعلقة بالعمليات الاستثمارية، وهو أمر أساسي لضمان استقرار النظام الاقتصادي وجذب الاستثمارات؛ وتحقيق السلطة القضائية لسلطتها في فصل النزاعات يشكل ضمانًا لتحقيق العدالة والإنصاف في العمليات القانونية المتعلقة بالاستثمارات، فمن خلال ضمان استقلالية السلطة القضائية وقدرتها على اتخاذ القرارات بحكمة وعدالة، يمكن للمستثمرين والأطراف الأخرى ذوي العلاقة بالعمليات الاستثمارية الاعتماد على نظام قانوني يضمن لهم حماية وتنفيذ الحقوق والالتزامات بشكل موضوعي وعادل.

العملية الرقابية: وهي الوظيفة متخصصة في مجال إدارة الشركات أو الرقابة الحكومية؛ كما ويمكن أن يُطلق عليها مصطلحات مختلفة في الدول المختلفة، مثل "هيئة رقابة مالية"، "هيئة تنظيم الأعمال"، "الهيئة القضائية للشركات"، أو "الهيئة الوطنية للتنظيم والرقابة"، وجميع هذه المسميات تُعد مهمة من خلال التالي[1]:

1- **الإشراف:** على أنشطة الشركات والجهات التي تتعامل في السوق، بما في ذلك المراقبة والتقييم.

2- **المتابعة:** لضمان الامتثال للقوانين واللوائح المحلية والدولية المتعلقة بالعمل التجاري.

3- **التدقيق:** في سجلات وأنشطة الشركات للتأكد من الشفافية والنزاهة في العمليات المالية والمحاسبية.

4- **حماية حقوق الشركات:** من خلال تنفيذ التدابير اللازمة لضمان حقوقها ومصالحها.

5- **حماية سيادة الدولة:** عن طريق تطبيق القوانين والتشريعات الخاصة بالأعمال التجارية ومنع أي مخالفات تهدد الاقتصاد الوطني أو الأمن القومي.

وهنا يجدر بنا التنويه إلى أنّه في الغالب تكون هذه الجهات تابعة لسلطة الدولة، وتتمتع بسلطات قانونية لتطبيق القوانين واللوائح المحددة وفقاً لاختصاصها ونطاق عملها؛ إذاً فنظرية الحماية في سياق الشركات متعددة الجنسية تشير إلى استراتيجيات تتبعها هذه الشركات لضمان حقوقها في الابتكارات والتكنولوجيا التي تمتلكها، وذلك بهدف تحقيق أرباح أكبر وضمان استمرارية العمل والنمو؛ وتتضمن هذه الاستراتيجيات استخدام الاستثمار المباشر في الدول النامية[2]. كما وقد تلجأ الشركات متعددة الجنسية إلى عقود التراخيص والإنتاج مع الشركات المحلية في تلك الدول، حيث تتمكن من نقل التكنولوجيا والمعرفة المتخصصة بشكل محدود وتحت إشرافها، مما

1 – وردا، باسكال، الحماية – السبب الأساسي في انعدام الحامية هو الأحزاب السياسية، مؤتمر الأمم المتحدة عن حماية الأقليات، جنيف، 2014م، 1-2.

2 – أبو قحف، عبدالسلام، نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1989م، 54.

يسمح لها بالسيطرة على استخدام وتوزيع تلك التقنيات بما يضمن حماية حقوقها وتحقيق العائد المالي المناسب؛ فهذه الاستراتيجيات تهدف في الأساس إلى تحقيق مبدأ الاستمرارية والربحية للشركات، وتتطلب عادةً استثمارات طويلة الأمد وتفاوضاً مع الحكومات المحلية والمؤسسات الدولية لضمان تطبيق القوانين واللوائح التي تحمي حقوق الملكية الفكرية وتعزز بيئة الأعمال المناسبة لهذه الشركات[1].

وبهذا يجدر بنا التنويه إلى أنّ نظرية الحماية تمثل أداة فعّالة لفهم العلاقات الاقتصادية الدولية، وتعكس كيف يمكن للشركات متعددة الجنسيات أن تلعب دورًا محوريًا في التنمية الاقتصادية العالمية من خلال التفاعل الإيجابي مع القوانين والأنظمة المحلية والدولية.

المطلب الثاني: المفاهيم الأساسية:

أولاً: مفهوم الشركات التجارية متعددة الجنسية:

1) الشركة لغة:

الشركة بفتح الشين وكسر الراء أو بكسر الشين وفتح الراء هو الاختلاط، سواء أكان بعقد أو بدونه، أو أكان في الأموال أو غيرها، فيقال شركته وشاركته وتشاركوا وأشركته؛ أي أنّ الشركة بهذه المصطلحات مستمدة من مادة شرك شركاً وشركة، شركت بينهما في المال وأشركته جعلته شريكة[2]. ونجد لفظ الشركة في العديد من الآيات القرآنية، نذكر منها قوله تعالى: ﴿فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾[3]، وقوله تعالى: ﴿وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾[4]، كذلك جاء في الحديث القدسي الذي يرويه الرسول الكريم صلوات ربِّ وسلامه عليه عن المولى عز وجل، والذي أخرجه أبو داود والحاكم عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنّ النبي عليه الصلاة والسلام قال: "أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه، فإذا خانه خرجت من بينهما"، والمقصود بهذا الحديث أنا معهما بالحفظ والإعانة، فأمدهما بالمعونة في أموالهما، وأنزل البركة في تجارتهما، فإذا وقعت بينهما الخيانة رفعت البركة والإعانة عنهما[5].

2) الشركة في الاصطلاح القانوني:

1 – التريكي، عبدالله بن عبدالرحمن، أحكام تكوين الشركات متعددة الجنسيات – دراسة مقارنة في القانون السعودي، مجلة جامعة الناصر، 2016م، 26.

2 – الشناوي، عبدالعظيم، تحقيق كتاب المصباح المنير، ط2، دار المعارف، القاهرة، 1977م، 311. عدنان، صفوان، تحقيق كتاب مفردات الفاظ القرآن للأصفهاني، ط1، دار القلم، بيروت، 1992م، 451.

3 – سورة النساء آية 12.

4 – سورة الإسراء آية 64.

5 – شحاتة، حسين، أصول الشركات في الإسلام، كلية التجارة جامعة الأزهر، 11.

موضوع الشركات والقوانين المتعلقة بها يعتبر مهمًا للغاية في مجال القانون التجاري والاقتصادي؛ ومن المهم فهم كيفية تعريف مفهوم الشركة في القوانين المختلفة، حيث يمكن أن تختلف التعريفات تبعًا للثقافة القانونية والاقتصادية لكل دولة، سأقدم نظرة موجزة على بعض القوانين المعنية بتعريف مفهوم الشركة في بعض الدول: **الولايات المتحدة الأمريكية:** يتم تنظيم الشركات على مستوى الولاية، حيث تختلف القوانين قليلاً من ولاية لأخرى، ولكن عمومًا، تعرف الشركة على أنها كيان قانوني مستقل يتكون من مجموعة من المساهمين يسعون لتحقيق أهداف اقتصادية محددة. وفي المملكة المتحدة: يُنظم مفهوم الشركة بموجب قانون الشركات لعام 2006، وتعرَّف الشركة بأنّها كيان مستقل يمتلك مسؤولية محدودة، حيث يكون لها شخصية قانونية منفصلة عن مساهميها. **وكذلك الاتحاد الأوروبي:** هناك تنوع كبير في التشريعات التي تنظم الشركات بين الدول الأعضاء، ومع ذلك تتفق العديد من القوانين الوطنية على تعريف الشركة ككيان قانوني يعمل لتحقيق أهداف اقتصادية بطرق محددة، ويكون له شخصية قانونية مستقلة[1]. **وأمّا القانون الليبي:** عرفت المادة 494 من القانون المدني الليبي الشركة بأنّها: "الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع اقتصادي بتقديم حصة من مال أو من عمل، لاقتسام ما قد ينشأ عن هذا المشروع من ربح، كما يجوز أن تكون الشركة بتقديم حصة من مال من جهة، وعمل من جهة أخرى، وتسمى شركة المضاربة"[2]. **وكذا هو الحال في القانون السعودي:** حيث عرفت المادة الثانية من نظام الشركات السعودي الجديد بأنّ الشركة هي: "عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع يستهدف الربح بتقديم حصة من مال أو عمل أو منهما معاً، لاقتسام ما ينشأ عن هذا المشروع من ربح أو خسارة". وعند البحث في القانون المصري: فقد عرفت المادة 505 من **القانون المدني المصري** الشركة بأنّها: "عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع مالي بتقديم حصة من مال أو عملن لاقتسام ما قد ينشأ عن هذا العمل من ربح أو خسارة". **ونجد أنّ القانون الجزائري:** عرفها في نص المادة 416 من القانون المدني الجزائري تعريفاً للشركة بأنّها: "عقد مقتضاه يلتزم شخصان أو طبيعيان أو اعتبارين أو أكثر على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصة من عمل أو مال او نقد، بهدف اقتسام الربح الذي قد ينتج أو تحقيق اقتصاد أو بلوغ هدف اقتصادي ذي منفعة مشتركة"[3].

1 – السيد سعيد، محمد، الشركات متعددة الجنسيات وأثارها الاقتصادية والاجتماعية، القاهرة، 1978م، 19.

2 – معدله بالقانون رقم 6 لسنة 2016م، اهليل، محمد محمد عبد العزيز، موسوعة القانون المدني الليبي، ط1، الفضيل للنشر والتوزيع، 2024م، 161.

3 – علي، دريده محمود، الشركة متعددة الجنسية آلية التكوين وأساليب النشاط، منشورات الحلبي، 2009م، 25.

هذه مجرد نظرة سريعة على بعض القوانين التي تعنى بتعريف مفهوم الشركة في بعض التشريعات، حيث يجب على الأفراد والشركات الراغبة في تأسيس أو التعامل مع الشركات في دولة معينة أن يفهموا تلك القوانين بشكل كامل لضمان الامتثال والامتياز في النشاط التجاري، ولعلنا في هذا الصدد نذكر تعريفاً من خلال نصوص المواد القانونية، فالشركة باعتبارها مفهوماً قانونياً أنّها، عقد يلتزم مقتضاه شخصان أو أكثر سواء أكان طبيعيان أو اعتبارين بأن يساهم كل منهم في مشروع اقتصادي بتقديم حصة من مال أو خدمة، وذلك من أجل أن يقتسمان ما ينشأ عن هذا العمل من ربح أو خسارة، مع مراعاة تحقيق أهداف كل طرف، وضمان حماية حقوقهم[1]، إذاً فإنّ تعريف الشركات متعددة الجنسية الذي طرحه الفقهاء يشير إلى وجود عدة عناصر يجب توافرها لكي تكتسب الشركة هذه الصفة العالمية. وفيما يلي تلخيص لكل من العناصر المذكورة في النص[2]:

أ. **وجود مجموعة من الشركات تمارس نشاطها في دول متعددة:** يشير هذا العنصر إلى وجود عمليات الشركة في عدة دول مختلفة، مما يعكس نطاق واسع لنشاطها.

ب. **استثمار أجنبي مباشر:** يشير هذا العنصر إلى أن نشاط الشركة يشمل استثمارات مباشرة في الدول التي تعمل فيها، دون وسائط وسيطة.

ج. **الخضوع لسيطرة اقتصادية موحدة:** يشير هذا العنصر إلى أنّ الشركة تخضع لسيطرة اقتصادية متحكمة بطرق وأدوات مستمدة من قوانين الشركات، وذلك عن طريق السيطرة والتحكم في رأسمالها بنسبة كافية[3].

حيث تجدر الإشارة في هذا الصدد أنّ الشركة تعتبر كيانًا قانونيًا يتم من خلاله التعاون بين عدة أطراف لتحقيق أهداف اقتصادية مشتركة، وعلى الأفراد والشركات الراغبة في تأسيس أو التعامل مع الشركات فهم القوانين المحلية لضمان الامتثال وحماية حقوقهم. بالإضافة إلى ذلك، فإنّ وضع تعريف الشركات متعددة الجنسيات يتطلب توفر عدة عناصر مثل: ممارسة نشاط في دول متعددة، استثمارات أجنبية مباشرة، والخضوع لسيطرة اقتصادية موحدة.

ثانياً: خصائص الشركات التجارية متعددة الجنسية:

يمكننا تلخيص بعض الخصائص الرئيسية للشركات متعددة الجنسيات كما هو موضح في النص[4]:

1 – الحديدي، طلعت، المركز القانوني الدولي للشركات متعددة الجنسية، ط1، دار الحامد، عمان، 2008م، 34.

2 – حسينة، عماري، الشركات متعددة الجنسيات والاستعمار الجديد، الجزائر، 2015م، 31.

3 – سماح، مختاري، الشركات متعددة الجنسيات وأثرها في العلاقات الدولية، الجزائر، 2017م، 13.

4 – القعود، إبراهيم محمد، الشركات المتعددة الجنسيات والاستثمار في ليبيا، مجلة العلوم القانونية والشرعية، العدد 8، بدون، 33.

1) **الطبيعة الاحتكارية:** تميل الشركات متعددة الجنسيات إلى التفوق على الكيانات الوطنية في السلطة والنفوذ بسبب وجود مركز رئيسي في دولة معينة مع فروع في عدة بلدان، مما يتيح لها الاستفادة من موارد متعددة وإمكانيات سوقية متنوعة.

2) **تركيز الموارد والمواهب الإدارية:** تمتلك هذه الشركات مراكزاً رئيسية تضم خبرات ومواهب إدارية كبيرة، وتستثمر مواردها بشكل فعال حسب احتياجات الأسواق المختلفة.

3) **السلطة المالية الهائلة:** تتمتع الشركات المتعددة الجنسيات بسلطة مالية كبيرة تسمح لها بتمويل أنشطتها واستثماراتها في مختلف الأسواق العالمية.

4) **الاستراتيجية العالمية:** تتبنى هذه الشركات استراتيجيات عالمية منسقة تهدف إلى تحقيق النمو والتوسع في الأسواق العالمية وتحقيق أقصى قدر من الربحية[1].

ثالثاً: أهداف الشركات التجارية متعددة الجنسية[2]:

تسعى هذه الشركات دائمًا إلى تحقيق أهداف متعددة من خلال أعمالها ونشاطاتها، فمنذ الثورة الصناعية وحتى اليوم، تطورت أهداف الشركات لتشمل العديد من الجوانب؛ هنا بعض الأهداف الرئيسية التي تسعى الشركات لتحقيقها[3]:

أ. **تحقيق الربحية:** تعد تحقيق الأرباح أحد أهم أهداف الشركات، حيث تسعى لزيادة إيراداتها وتقليل تكاليفها لضمان تحقيق أرباح مستدامة.

ب. **توسيع السوق والنمو:** تسعى الشركات لتوسيع نطاق عملها وزيادة حصتها في السوق من خلال فتح فروع جديدة، تطوير منتجات جديدة، أو دخول أسواق جديدة.

ج. **تطوير التكنولوجيا والابتكار:** تحاول الشركات البقاء على اطلاع دائم بأحدث التكنولوجيا والابتكارات لتطوير منتجاتها وعملياتها وتحسين كفاءتها.

د. **تحقيق الاستدامة:** تتجه الشركات نحو تحقيق الاستدامة البيئية والاجتماعية، سواء عبر تقليل الانبعاثات الضارة أو دعم المجتمعات المحلية.

1 – عبدالسلام، زينب محمد، الشركات المتعددة الجنسيات ومعايير السيادة للدولة وفقاً للقانون الدولي، القاهرة، 2014م، 16. مليكة، معيلي، الشركات المتعددة الجنسيات وأثرها على سيادة الدول، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خميس مليانة، الجزائر، 2013م، 11.

2 – الحاج، عبد العاطي عامر سالم، دور الشركات متعددة الجنسية في دعم الاقتصاد العالمي وتأثيرها على الحكومات المحلية، مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية، م9، ع3، 2024م، 57.

3 – سيد سعيد، محمد، الإدارة المالية في الشركات متعددة الجنسيات، دار المناهج، اليمن، 2007م، 20.

هـ. **إدارة المخاطر**: تعتبر إدارة المخاطر أحد الأهداف الرئيسية للشركات، حيث تسعى لتقليل التأثير السلبي للمخاطر المالية، السياسية، والبيئية.

و. **جذب وتطوير المواهب البشرية:** تعتبر الموارد البشرية أحد أهم أصول الشركات، وتسعى الشركات لجذب واحتفاظ بالمواهب المؤهلة وتطويرها لتحقيق أهداف الشركة.

ز. **الامتثال للقوانين واللوائح:** تسعى الشركات للامتثال للقوانين واللوائح المحلية والدولية لضمان استمراريتها وتجنب المشاكل القانونية[1].

رابعاً: جنسية الشركات التجارية متعددة الجنسية:

من الجدير بالذكر أنّه هناك تفاوتاً كبيراً بين الدول في كيفية تنظيم الشركات وتعاملها مع قضايا الجنسية والتأسيس، فبعض الدول تسمح بتأسيس الشركات بمجرد وجود عنوان بريدي، في حين تفرض دول أخرى قيوداً صارمة ومعقدة على تأسيس الشركات وتنظيمها، وفيما يتعلق بالقانون الدولي لم تتوصل المجتمع الدولي بعد إلى اتفاق واضح بشأن مكانة الشركات متعددة الجنسيات وجنسيتها[2]، ولا توجد معايير دولية موحدة تنظم هذا الجانب بشكل كامل؛ وهذا يعود جزئياً إلى التحديات القانونية والسياسية والاقتصادية المتعلقة بتنظيم الشركات على المستوى العالمي، حيث تحاول بعض المنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية وغيرها وضع إطار قانوني دولي لتنظيم الشركات عبر الحدود، ولكن التقدم في هذا المجال بطيء نسبياً وتواجه التحديات المتعلقة بتفاوت القوانين والمصالح الوطنية[3].

خامساً: معايير تحديد جنسية الشركات متعددة الجنسية[4]:

هناك المعيارين يتناولان كيفية تحديد جنسية الشركات متعددة الجنسيات[5]:

1- معيار الإقليم: بموجب هذا المعيار، تُعتبر الشركة ذات جنسية الدولة التي تم تأسيسها فيها، حيث تُعتبر هذه الدولة هي "دولة الميلاد" التي منحت الموافقات والوثائق اللازمة لتأسيسها. وبناءً على قانون الدولة المُؤسسة، تُمنح الشركة الشخصية القانونية. وقد اعتمدت عدة دول هذا المعيار، منها الولايات المتحدة الأمريكية والأرجنتين والاتحاد السوفيتي وإنجلترا، لكونه معيارًا ماديًا ومحددًا وغير متغير. وقد أخذ المشرع الليبي بهذا المعيار وفقًا

1 – هند، حسن محمد، النظام القانوني للشركات متعددة الجنسيات، دار الكتب القانونية، مصر، 2009م، 299.

2 – خالد، هشام، جنسية الشركة، دار الفكر العربي، الإسكندرية، 2000م، 70.

3 – زروتي، الطيب، الوسيط في شرح الجنسية الجزائرية، مطبعة الكاهنة، الجزائر، 2002م، 88.

4 – الموسوس، عتو، النظام القانوني لفروع الشركات الأجنبية في الجزائر، مكتبة الوفاء القانونية، ط1، الإسكندرية، 2010م، 29.

5 – طه، مصطفى كمال، الشركات التجارية – الأحكام العامة في الشركات "شركات الأشخاص وشركات الأموال"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 1997م، 53.

للمادة (17) من قانون الشركات رقم 23 لسنة 2010م، " تخضع للقانون الليبي الشركات التي يكون مركزها الرئيسي في الجماهيرية..".

ومع ذلك، وُجهت انتقادات لهذا المعيار، إذ إنه قد يؤدي إلى ازدواج جنسية الشركة في حال تم تأسيسها في دولة تأخذ بمبدأ مركز الإدارة الرئيسي، بالإضافة إلى دولة محل التأسيس. كما قد ينتج عنه انعدام الجنسية إذا تم تأسيس الشركة في دولة لا تتبع هذا المبدأ، بينما تُقيم إدارتها في دولة أخرى لا تعترف به. ومن الانتقادات الأخرى، هو خضوع التصرفات لقوانين بلد الإبرام التي تحدد شكل التصرف دون الالتفات إلى شروطه الموضوعية، مما يسهل إخفاء الجنسية الحقيقية للشركة في حال تأسيسها في بلد وإدارة أعمالها في بلد آخر. لذا، فإن اعتماد هذا المعيار لمنح الجنسية للشركات قد لا يكون مناسبًا.

2- معيار النشاطات: تُمنح الجنسية للشركة بناءً على معيار نشاطها الرئيسي في الدولة المعنية، دون الاعتبار لمكان تأسيسها، مما يُعتبر بمثابة المركز الاقتصادي الأساسي لها. ومع ذلك، وُجهت انتقادات لهذا المعيار، حيث يمكن للشركات أن تُمارس أنشطة في دول متعددة، مثل شركات التنقيب عن النفط والطيران، مما يصعّب تحديد النشاط الرئيسي وبالتالي الجنسية. وقد اعتمدت بعض الدول مثل بلجيكا وهولندا وسويسرا وإسبانيا والنمسا هذا المعيار، لكن يُعتقد أن بعضها استخدمه كمعيار تكميلي، مما يشير إلى ضرورة دمجه مع معايير أخرى لتحديد الجنسية بشكل أكثر دقة. نحن نؤيد هذا الرأي، نظرًا لصعوبة تحديد جنسية الشركات التي تُمارس أنشطتها في عدة دول. هذا ونص المشرع الليبي على هذا المعيار في المادة (17) من قانون 23 لسنة 2010م، "... ويُعتبر المركز الرئيسي في الجماهيرية إذا كان يوجد بها النشاط الرئيسي، أو الإدارة الفعليّة لها". وهنا يمكن أن يختار الشركات المتعددة الجنسيات الاعتماد على أحد المعايير أو الاتباع لكلاهما، وذلك حسب الظروف والاعتبارات التي تتعلق بنشاطاتها وهيكلها التنظيمي[1].

تكمن الإشارة هنا إلى أنّه هناك تفاوت حول كيفية تنظيم الشركات متعددة الجنسية بين الدول، حيث تسمح بعضها بتأسيس الشركات بوجود عنوان بريدي فقط، بينما تفرض أخرى قيودًا صارمة. حتى الآن، لم يتوصل المجتمع الدولي إلى اتفاق شامل بشأن وضعية الجنسية لهذه الشركات، ولا توجد معايير دولية موحدة لتنظيمها، فهذه الفجوة تعود إلى التحديات القانونية والسياسية والاقتصادية التي تواجه تنظيم الشركات عالمياً، برغم جهود منظمات دولية مثل الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية في وضع إطار قانوني، فإن التقدم ما زال بطيئًا بسبب تفاوت القوانين والمصالح الوطنية. بالتالي، تظل الشركات متعددة الجنسية تواجه تعقيدات في التعامل مع قضايا الجنسية والتأسيس، مما يستدعي الحاجة إلى مزيد من التنسيق والتفاهم الدولي في هذا المجال.

1 – اهليل، محمد محمد عبد العزيز، موسوعة القانون المدني الليبي، الكتاب الثاني، ط1، الفضيل للنشر والتوزيع، 2024م، 180.

المبحث الثاني

المسؤولية القانونية للشركات التجارية متعددة الجنسية

- توطئة:

سوف نتطرق في هذا المبحث للحديث والحرص أكثر على بيان المسؤولية القانونية لهذه الشركات نحو خلق تنمية اقتصادية، لأنّ الاستثمارات الأجنبية تلعب دوراً هاماً في جذب الشركات التجارية وتعزيز التنمية الاقتصادية في العديد من الدول؛ وهذا يوجب على الحكومات توفير بيئة تشريعية وقانونية تحفز هذه الاستثمارات وتحمي حقوق الشركات الأجنبية، ومن المزايا التي تحوزها الشركات الأجنبية عند الاستثمار في دولة ما تكمن في النقاط التالية[1]:

أ. **الوصول إلى أسواق جديدة:** حيث تمكن الشركات الأجنبية من الوصول إلى أسواق جديدة لتوسيع نطاق عملياتها وزيادة مبيعاتها.

ب. **توفير الرأس المال:** وهذا يمكن للاستثمارات الأجنبية توفير الرأس المال اللازم لتمويل مشاريع تنموية وبنية تحتية جديدة في البلد المضيف.

ج. **نقل التكنولوجيا والمعرفة:** يمكن للشركات الأجنبية نقل التكنولوجيا والخبرات إلى البلدان التي تستثمر فيها، مما يساهم في تحسين البنية التحتية ورفع مستوى التعليم والمهارات.

د. **خلق فرص عمل:** يساهم الاستثمار الأجنبي في إنشاء فرص عمل جديدة وتدريب القوى العاملة المحلية.

وهنا يجب التنويه إلى أنّه يجب على الحكومات أن تضمن وجود قوانين وسياسات توفر بيئة استثمارية ملائمة وتحمي حقوق الشركات الأجنبية، فهذه القوانين يجب أن تقدم ضمانات؛ منها:

1. **الاستقرار السياسي والاقتصادي:** هنا يحتاج المستثمرون الأجانب إلى استقرار سياسي واقتصادي للقيام بأعمالهم بثقة، لذا يجب على الحكومات توفير بيئة سياسية واقتصادية مستقرة.

2. **حماية الملكية الفكرية:** يجب على الحكومات وضع قوانين لحماية حقوق الملكية الفكرية للشركات الأجنبية، مما يشجعها على نقل التكنولوجيا والابتكارات إلى البلد المضيف.

3. **التسهيلات الضريبية:** يمكن أن تقدم الحكومات تسهيلات ضريبية للشركات الأجنبية كجزء من استراتيجية لجذب الاستثمارات.

4. **القوانين العملية:** يجب أن تكون القوانين المتعلقة بالأعمال التجارية والعقود شفافة وعادلة لضمان حقوق الشركات وتقليل المخاطر.

1 – صديق، جويتار محمد، المسؤولية الدولية عن انتهاك الشركات متعددة الجنسيات لحقوق الإنسان، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، 2009م، 46.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أنّ توفير بيئة استثمارية ملائمة وقانونية للشركات الأجنبية يعزز الثقة في السوق ويجذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية، مما يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة[1]. كما أنّ دور الشركات متعددة الجنسيات في الاقتصاد العالمي كبير، وتأثيرها على العديد من الجوانب السياسية والاقتصادية؛ كذلك تشير إلى أنّ الشركات المتعددة الجنسيات تمثل اليوم قوة هائلة في النظام الاقتصادي والسياسي الدولي، حيث تسيطر على موارد طبيعية هائلة وتشكل جزءًا كبيرًا من الإنتاج العالمي. وبهذا فإنّ العلاقة بين الشركات المتعددة الجنسيات وظاهرة العولمة واضحة جلية، وتشير إلى أنّ ظهور هذه الشركات يعكس الجانب الجديد من تنظيم النشاط الاقتصادي في الدول الرأسمالية المتقدمة. كما وتعد أهمية نشاط هذه الشركات في سيطرتها على مختلف جوانب الاقتصاد العالمي، بما في ذلك نقل التكنولوجيا والتمويل والأسواق وغيرها؛ بشكل عام، تعتبر الدراسة استعراضًا للتأثير المتزايد للشركات متعددة الجنسيات على الاقتصاد العالمي، مع التركيز على تأثيرها الشامل على الجوانب السياسية والاقتصادية أيضًا في ليبيا[2].

المطلب الأول: التنظيم القانوني للشركات متعددة الجنسية:

من خلال العرض للمبحث السابقة فإنّ الشركات متعددة الجنسية قد اتسمت بالعديد من الخصوصيات والأساليب التي تميزها عن غيرها من الشركات وذلك من منطلق التنظيم القانوني لهذه الشركات، ولعلنا نقف على بيان بعض من هذه الخصوصيات والأساليب للقواعد الوطنية والدولية التي تعنى بالتنظيم القانوني للشركات متعددة الجنسية:

1- القواعد الوطنية:

كانت العديد من الدول تفرض قيودًا على الشركات الأجنبية وتنظم عمليات الاستثمار بشكل صارم، مما يمثل عراقيل أمام الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث كانت هذه القيود تتعلق بشروط مثل مشاركة المعرفة التقنية، أو الحاجة إلى اتفاقيات خاصة للسماح للشركات الأجنبية بالعمل في البلدان الاشتراكية؛ لكن مع تغيرات في النظام الاقتصادي العالمي، بدأت العديد من الدول تتبنى سياسات أكثر انفتاحاً تجاه الاستثمار الأجنبي المباشر، ومنحت الشركات الدولية حرية أكبر في الاستثمار في أراضيها، وهذا التحول يمكن أن يكون نتيجة لتحرك نحو اقتصاد عالمي أكثر اتساعًا وتبادلًا، وتفضيل العديد من الدول لجذب الاستثمارات الأجنبية لتعزيز نمو اقتصادها

1 – حمد، عاطف إبراهيم، ضمانات الاستثمار في البلاد العربية، جامعة عين شمس، 1997م، 24.

2 – القعود، إبراهيم محمد، الشركات المتعددة الجنسيات والاستثمار في ليبيا، مجلة العلوم القانونية والشرعية، بدون، 30.

وتحقيق التنمية، التشريعات الوطنية التي تنظم عمل الشركات الدولية غالبًا ما تغطي مجموعة واسعة من المسائل، بما في ذلك[1].

- **جنسية الشركات:** توجد آراء متعددة حول جنسية الشركات. الرأي الأول يشير إلى أن العبرة تكون بموقع تأسيس الشركة، بينما يذهب الرأي الثاني إلى أن الجنسية تُحدد بناءً على جنسية غالبية الشركاء. أما الرأي الثالث، فيرى أن الجنسية تعتمد على المكان الذي تمارس فيه الشركة نشاطها. حيث حدد القوانين الوطنية غالبًا شروط الجنسية للشركات والشروط التي يجب عليها الامتثال لها للعمل في البلاد. في القانون الليبي، تنظم جنسية الشركات في المادة 17 من قانون الشركات رقم 23 لسنة 2010م، حيث جاء في نصها: "تخضع للقانون الليبي الشركات التي يكون مركزها الرئيسي في الجماهيرية، ويعتبر المركز الرئيسي في الجماهيرية إذا كان يوجد بها النشاط الرئيسي، أو الإدارة الفعلية لها. كما تخضع الشركات التي تؤسس داخل أراضي الدولة لأحكام القوانين الليبية ولو كان غرضها القيام بنشاط في الخارج"[2]. بموجب هذا النص، تُحدد جنسية الشركة بناءً على مكان تأسيسها ومركز إدارتها الرئيسي.
- **الازدواج الضريبي:** تتعامل القوانين الضريبية مع مسألة الازدواج الضريبي، وهي الوضع الذي يتعين على الشركات دفع الضرائب في بلدين مختلفين على نفس الدخل.
- **قوانين العمل والمحاسبة ومراقبة الشركات:** تنظم هذه القوانين شروط العمل داخل الشركات، والممارسات المحاسبية، ومراقبة النشاط التجاري لضمان النزاهة والشفافية.
- **القوانين القضائية:** تنظم إجراءات القضاء المتعلقة بالنزاعات التجارية والمدنية بين الشركات والأفراد.
- **قوانين الاستثمار والمنافسة الحرة:** تحكم هذه القوانين الاستثمارات الوطنية والأجنبية وتسعى إلى تحقيق بيئة تنافسية عادلة.
- **تنظيم نسبة الملكية الأجنبية:** تقوم الحكومات أحيانًا بتحديد نسبة الملكية الأجنبية المسموح بها في الشركات المحلية، ويمكن أن تكون هناك قيود على استثمارات الأجانب في القطاعات الحيوية أو تكنولوجيا المعلومات وغيرها لحماية المصالح الوطنية.
- **برامج مراقبة الشركات وشروط الاستثمار:** قد تفرض الحكومات شروطًا على الشركات الدولية للاستثمار في البلاد، بما في ذلك المشاركة في برامج مراقبة الشركات أو تحقيق أهداف معينة مثل التنمية المستدامة أو تطوير التكنولوجيا المحلية.

1 – أحمد عبد العزيز جاسم زكريا، فراس عبد الجليل، الشركات المتعددة الجنسيات وأثرها على الدول النامية، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 85، 2011م، 120.

2 – اهليل، محمد محمد عبد العزيز، مرجع سابق، 180.

- **تحويل الأموال الخارجية:** تنظم القوانين تحويل الأموال الخارجية وقد تفرض قيودًا على عمليات التحويل لضمان استقرار النظام المالي الوطني[1].

فهذه القوانين والتشريعات تعكس استراتيجيات الحكومات لتحقيق التوازن بين جذب الاستثمار الأجنبي وحماية المصالح الوطنية وضمان النمو الاقتصادي المستدام.

2- القواعد الدولية:

إنّ المبادرات والمبادئ التوجيهية التي وضعتها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) تعتبر مرجعاً هاماً في هذا الصدد. وتهدف هذه المبادئ إلى تشجيع الممارسات التجارية المسؤولة وتوجيه الشركات للتعامل بشكل أخلاقي ومسؤول مع جميع الأطراف المعنية، كما وتسعى منظمة العمل الدولية والأمم المتحدة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى وضع قواعد ومعايير لضمان توجيه سلوك الشركات الدولية نحو الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية؛ فهذا يعكس الحاجة المتزايدة إلى تنظيم سلوك الشركات بما يضمن الحفاظ على حقوق الإنسان وحماية البيئة وتعزيز التنمية المستدامة[2].

وعلى الرغم من وجود هذه المبادرات والقواعد القانونية، فإنّ التحدي يتمثل في تطبيقها بشكل فعّال وفي ضمان الالتزام بها من قبل الشركات المعنية، إذ يتطلب ذلك تعاوناً دولياً قوياً ومتواصلاً، بالإضافة إلى زيادة الوعي بأهمية المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات في جميع القطاعات والمجتمعات. أضف على ذلك يمكن القول إنّه في حال عدم التوصل إلى صيغة دولية لتنظيم نشاطات الشركات المتعددة الجنسيات، وإذا كانت هذه الاتفاقيات غير ملزمة، فإنّه من الممكن أن تكون هذه الصيغة الدولية الأساسية لتطوير قوانين وسياسات أكثر فعالية وإلزاماً؛ وهذا لأنّ المفاهيم الجديدة قد تواجه مقاومة في التبني، خاصةً عندما تتعلق بمجالات حيوية للدول، وهنا فإنّ هذه المفاهيم تحتاج إلى وقت لكي تتعمق وتصبح جزءًا من الأسس القانونية والأخلاقية المتبناة على نطاق عالمي.

3- القواعد القانونية المنظمة لأعمال الشركات متعددة الجنسية في ليبيا:

لتنظيم أعمال الشركات متعددة الجنسية في ليبيا، هناك عدة نصوص قانونية تتناول الجوانب المختلفة لهذا النوع من الشركات، منها: (قانون الشركات التجارية رقم 23 لسنة 2010): ينظم هذا القانون تأسيس وتشغيل الشركات التجارية في ليبيا، بما في ذلك الشركات متعددة الجنسية، كما ويتناول هذا القانون أنواع الشركات، إجراءات

1 - أحمد عبد العزيز جاسم زكريا، فراس عبد الجليل، الشركات المتعددة الجنسيات وأثرها على الدول النامية، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 85، 2011م، 121.

2 - المرجع السابق، 121.

التسجيل، الإدارة، والتصفية. (قانون الاستثمار الأجنبي رقم 9 لسنة 2010): يشجع هذا القانون الاستثمار الأجنبي ويوفر إطارًا قانونيًا له، حيث ينص على الشروط والامتيازات الممنوحة للمستثمرين الأجانب وكيفية تأسيس المشاريع الاستثمارية. (القانون رقم 5 لسنة 1997 بشأن تشجيع الاستثمار الأجنبي): يقدم هذا القانون تسهيلات وإعفاءات ضريبية للمستثمرين الأجانب، كما ويتضمن إجراءات تسهيل نقل التكنولوجيا وتوظيف العمالة المحلية. (قانون العمل رقم 12 لسنة 2010): ينظم هذا القانون حقوق وواجبات العمال وأرباب العمل، كذلك يتناول هذا القانون عقود العمل، الأجور، ساعات العمل، وظروف العمل. (قانون الضرائب رقم 13 لسنة 2004): ينظم هذا القانون الأمور المتعلقة بالضرائب التي يجب على الشركات دفعها، كما ويشمل هذا القانون الأحكام المتعلقة بالضرائب على الدخل، الأرباح، والجمارك. (قانون حماية البيئة رقم 15 لسنة 2003): يتضمن هذا القانون اللوائح التي تهدف إلى حماية البيئة وضمان الامتثال للمعايير البيئية، فهذا القانون يفرض على الشركات الامتثال للإجراءات البيئية وتقديم تقارير بيئية دورية. كذلك (القانون التجاري رقم 23 لسنة 2010): ينظم هذا القانون العمليات التجارية والشروط المتعلقة بالتجارة في ليبيا، حيث يتناول هذا القانون المنافسة التجارية، العقود التجارية، وحماية المستهلك. وأخيراً (قانون التحكيم التجاري الدولي رقم 17 لسنة 2013): فهو يوفر إطارًا قانونياً لتسوية النزاعات التجارية من خلال التحكيم، وينظم إجراءات بين مواده نصوص التحكيم وحقوق الأطراف في النزاعات التجارية الدولية.

من خلال استعراض أقوال بعض الفقهاء والتشريعات، يعتبر التنظيم القانوني للشركات متعددة الجنسية قضية معقدة تتطلب توازنًا دقيقًا بين تشجيع الاستثمار الأجنبي وحماية المصالح الوطنية، من خلال استعراض هذه القواعد الوطنية والدولية، يتضح أنّ تحول الدول نحو سياسات أكثر انفتاحًا يُعتبر خطوة إيجابية، فزيادة الاستثمارات الأجنبية تعزز النمو الاقتصادي وتساهم في تطوير البنية التحتية ونقل التكنولوجيا.

وبالتالي يتعين على الشركات متعددة الجنسية تبني ممارسات تجارية مسؤولة تأخذ بعين الاعتبار حقوق الإنسان والبيئة، وهنا يجب أن تكون هناك آليات واضحة لمراقبة هذه الالتزامات وتطبيق العقوبات على المخالفين. فالتحديات التي تواجه تطبيق القوانين تعكس حاجة الدول إلى تطوير قدراتها القانونية والإدارية. يجب تعزيز الوعي لدى الشركات حول أهمية الامتثال للقوانين المحلية والدولية. خلاصة القول يعتبر التنظيم القانوني للشركات متعددة الجنسية مجالًا يتطلب التعاون المستمر بين الدول والشركات والمجتمع المدني، وأنّ إيجاد توازن بين جذب الاستثمارات وحماية المصالح الوطنية هو مفتاح النجاح في هذا المجال.

المطلب الثاني: مسؤولية الشركات متعددة الجنسية في الفقه الإسلامي والقانون الليبي:

1. القانون الليبي[1]: من أجل تحديد مسؤولية الشركات متعددة الجنسيات عند استثمارها في ليبيا، وضع المشرع الليبي إطاراً قانونياً يتضمن عدة جوانب يتطلب من الشركات الأجنبية الالتزام بكافة القوانين واللوائح لتجنب المسؤوليات القانونية. يمكن تلخيص ذلك كما يلي:

- **أولاً: تحت مظلة القانون رقم 23 لسنة 2010م:** تنظم المادة (375) مزاولة الأجانب للأعمال التجارية في ليبيا من خلال الأشكال التجارية المحددة في القانون، حيث جاء في نصها " يجوز للأجانب، سواء أكانوا أشخاصاً طبيعيين أم اعتباريين، المساهمة في الشركات وفقاً لأحكام هذا القانون، ويصدر بتحديد نسب المساهمة والمجالات المحظورة على الأجانب قرار من الأمين المختص. ويجوز للشركات الأجنبية فتح فروع أو مكاتب تمثيل لها في الجماهيرية بموجب إذن من الأمين المختص، وتحدد المجالات التي يسمح فيها بفتح فروع ومكاتب التمثيل، وكذلك مدة الإذن، وشروط تجديده بقرار من الأمين المختص. ويعاقب الفرع أو المكتب بغرامة لا تقل عن 5000 خمسة آلاف دينار، ولا تتجاوز 25000 خمسة وعشرين ألف دينار إذا استمر في ممارسة نشاطه بعد نهاية مدة الإذن الممنوح له، أو خالف شرطاً من الشروط التي يتضمنها قرار الإذن الصادر له دون الإخلال بالمطالبة بالتعويضات إن كان لها مقتضى". كما ويُعهد للوزير المختص، أي وزير الاقتصاد والتجارة، بتحديد مجالات ونسب مساهمة الأجانب في الأنشطة التجارية. وقد صدر قرار وزير الاقتصاد رقم 207 لسنة 2012م بشأن مساهمة الأجانب، والذي تم تعديله بالقرار رقم 22 لسنة 2013م. يحظر على الأجانب مزاولة الأنشطة الاقتصادية في المجالات المحددة بموجب هذه القرارات.
- **ثانياً: تحت مظلة القانون رقم 9 لسنة 2010م:** يسمح هذا القانون للأجانب، سواء كانوا أفراداً أو شركات، بمزاولة الأنشطة الاقتصادية وامتلاك مشاريع، في جميع المجالات الإنتاجية والخدمية، باستثناء مشروعات النفط والغاز. وهذا ما دلت عليه المادة (8) من ذات القانون بنصها " يكون الاستثمار في كافة المجالات الإنتاجية والخدمية، وتحدد اللائحة التنفيذية المجالات الإنتاجية والخدمية التي لا يشملها انطباق هذا القانون أو التي تقتصر على الليبيين فقط أو بالمشاركة بين الليبيين والأجانب ونسبة مساهمة كل جانب في المشروع والشكل القانوني للمشروع والحد الأدنى لرأس المال بما يتفق مع طبيعة النشاط".
- **ثالثاً: الآثار القانونية لممارسة النشاط الاقتصادي بدون ترخيص:**

1 – https://lawsociety.ly/legislation المجمع القانون الليبي.

أ- **الآثار المدنية:** إذا قام الأجنبي بمزاولة النشاط الاقتصادي بدون ترخيص، قد يتحمل مسؤولية مدنية بموجب المادة من قانون النشاط التجاري رقم 23 لسنة 2010م، حيث تمتد المسؤولية إلى أمواله الخاصة وليس فقط إلى أموال الشركة.

ب-**الآثار الجنائية:** يتعرض الأجنبي لمساءلة جنائية وفقاً للتشريعات النافذة، حيث يمكن لذوي المصلحة تحريك الدعوى الجنائية ضدهم من خلال تقديم شكوى إلى النيابة العامة[1].

فمن خلال ما سلف تجدر الإشارة إلى أنّ الأطر القانونية للطبيعة القانونية للشركات متعددة الجنسية تتمحور حول النقاط التالية[2]:

1- (إطار المسؤولية): ينظم القانون الليبي المسؤولية المدنية للشركات وفقاً لقوانين التجارة. الشركات متعددة الجنسية حيث تُعتبر مسؤولة عن الأضرار التي تسببها في إطار أنشطتها التجارية، ويمثل ذلك حماية لحقوق الأفراد والمجتمعات التي تتأثر بأعمال هذه الشركات.

2- (الالتزامات القانونية): تتضمن التزامات الشركات متعددة الجنسية في ليبيا الالتزام بالقوانين المحلية التي تشمل حماية البيئة، حقوق العمل، وقوانين المنافسة. فالشركات ملزمة بالتقيد بالممارسات التجارية الأخلاقية والامتثال للقوانين المحلية.

3- (آليات المتابعة): قد تشمل العقوبات والغرامات والتعويضات للأضرار والملاحقات القضائية من قبل السلطات المحلية أو من خلال دعاوى قضائية رفعها الأفراد المتضررون[3].

2. الفقه الإسلامي[4]: تتطلب المسألة هنا دراسة العلاقة التجارية بين المسلم وغير المسلم، خاصة في سياق الشركات متعددة الجنسية. هذه الشركات تمثل نوعين من أنواع الشراكة، وهما شركة العنان وشركة المضاربة. فشركة العنان تعتمد على مساهمة الشركاء بأموالهم وأعمالهم، حيث لا يشترط التساوي بينهم في رأس المال. في هذه الحالة، يتقاسم الشركاء الأرباح وفقًا لمساهماتهم، أما شركة المضاربة، فتتطلب وجود شرط يسمح للمسلم بمراقبة تصرفات الشريك غير المسلم.

ففي هذا البحث، نستعرض الأطر القانونية لطبيعة الشركات متعددة الجنسية في القانون الليبي، مع التركيز على موقف الفقه المالكي. ووفقًا لهذا الفقه، فإنّ الشراكة بين المسلم وغير المسلم جائزة، ولكن يجب على المسلم

1 – شريحة، البوديري، قراءة قانونية في أحكام القانون الليبي بشأن ازدواج الجنسية، 2024م، https://itkan.ly/ar .

2 – محمد عبدالله الدليمي، النظرية العامة للالتزام، الجامعة المفتوحة، 1998م، 200.

3 – توفيق حسن فرج، النظرية العامة للالتزام، المكتبة القانونية، الدار الجامعية، بدون، 263.

4 – الجراجرة، عماد محمد سلمان، الشركات متعددة الجنسية ومدى مشروعيتها في الفقه الإسلامي، المجلة العربية للنشر العلمي، العدد 44، 2022م، 498.

أن يكون حاضرًا عند تصرفات غير المسلم. وفي حالة غياب المسلم، يُمنع البيع والشراء، إلّا إذا كان المسلم متأكدًا من أن عمل غير المسلم خالٍ من المحرمات. وإذا كان لدى المسلم شك في نشاط غير المسلم، مثل الربا، يُستحب له التصدق بالربح، امتثالاً لقوله تعالى: {وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ}[1]. وإذا كان الشك يتعلق بالخمر، يُندب له التصدق بكل من الربح ورأس المال، لأن الخمر محرم ويجب إتلافه، حتى لو تم شراؤه بمال حلال[2].

وهنا يجدر بنا التنويه إلى بعض الضوابط ضرورية التي وضعها الفقهاء لحماية الدول المضيفة من الآثار السلبية المحتملة الناتجة عن استثمارات الشركات متعددة الجنسيات، باعتبارهم أنّ هذه الضوابط عمل الشركات متعددة الجنسيات في الدول الإسلامية ضرورية لضمان عدم إلحاق الضرر بالاقتصاد الوطني، ولتجنب السلبيات الناتجة عن استثمارات هذه الشركات دون قيود. ومن بين هذه الضوابط[3]:

1- **تنظيم سياسة الاستثمار:** ينبغي على الدول المضيفة عدم اعتماد سياسة الباب المفتوح للاستثمارات الأجنبية دون وضع قوانين واضحة. يجب أن تكون هناك قيود تحمي الاقتصاد الوطني من سيطرة الشركات متعددة الجنسيات، مع مراعاة المصالح الوطنية.

2- **شروط مشاركة رأس المال:** يجب أن تشترط الدولة المضيفة مشاركة رأس المال الوطني في الشركة متعددة الجنسية بنسبة لا تقل عن 51%، بل يجب أن يكون المساهمون من أهل الاختصاص، على أن لا تقل حصة أي منهم عن ثلث رأس المال؛ ذلك يضمن عدم سيطرة المستثمر الأجنبي على الشركة ويحول دون الهيمنة الكاملة للشركة الأم على الشركة الوليدة.

3- **تحديد الأنشطة الاقتصادية:** يتعين على الدولة المضيفة تحديد الأنشطة والقطاعات الاقتصادية التي يُسمح للشركات متعددة الجنسيات بالاستثمار فيها، بما يتماشى مع مصالحها الوطنية، وهنا يجب أن تكون هناك قيود تمنع هذه الشركات من اختيار نشاطها الاقتصادي بشكل عشوائي، خصوصاً في القطاعات الحيوية مثل الدفاع وغيرها، حيث يمكن أن تؤدي السيطرة على هذه المجالات إلى الإضرار بالمصالح الوطنية.[4] خلاصة القول، فإنّ المسؤولية الفقه الإسلامي حول الزام الشركات متعددة الجنسية تكمن في التالي:

---

1 – سورة البقرة آية 279.

2 – العدوي، أبو الحسن، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق: يوسف محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، 1994م، 202.

3 – علي، دريد محمود، الشركة المتعددة الجنسية آلية التكوين وأساليب النشاط، ط1، منشورات الحلبي، 2009م، 338.

4 – الحديدي، طلعت جياد لجي، المركز القانوني الدولي للشركات المتعددة الجنسية، ط1، دار الحامد، 2008م، 199.

- **(مسؤولية الشركات)**[1]: الفقه الإسلامي يعترف بمسؤولية الأفراد والشركات عن الأضرار التي تسببها، فالشركات متعددة الجنسية في الفقه الإسلامي تعتبر مسؤولة عن أي تجاوزات قانونية أو أضرار تترتب على أعمالها[2].
- **(مبادئ العدالة)**: الفقه الإسلامي يركز على العدالة والإنصاف، الشركات ملزمة بتحمل المسؤولية عن الأضرار الناجمة عن أعمالها التجارية، ويجب أن تكون شفافة ونزيهة في تعاملاتها.
- **(الأخلاقيات التجارية)**: يتطلب الفقه الإسلامي أن تكون الأعمال التجارية متوافقة مع القيم الأخلاقية، بما في ذلك احترام حقوق العمال، حماية البيئة، وتجنب الغش والخداع[3].

من خلال ما تقدم يرى الباحث وجود علاقة بين القانون الليبي والفقه الإسلامي تتسم بالتوافق والتكامل، حيث يسعى كلا النظامين إلى حماية المصالح الوطنية وضمان ممارسة الأعمال بشكل يتوافق مع القيم الأخلاقية. هذه العلاقة تعكس رغبة المجتمع الليبي في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال إطار قانوني وأخلاقي يوازن بين حقوق الأفراد والشركات، وبهذا تتطلب مسؤولية الشركات متعددة الجنسيات في الفقه الإسلامي والقانون الليبي توازنًا بين الالتزام بالقوانين المحلية والاعتبارات الأخلاقية، حيث يجب أن تكون هناك آليات فعّالة لضمان أنّ هذه الشركات تساهم في التنمية الاقتصادية دون الإضرار بالمصالح الوطنية أو المجتمعية.

الخاتمة:

النتائج:

تتضح أهمية الأبعاد القانونية والتنظيمية في تشكيل أنشطة الشركات متعددة الجنسية، حيث يلعب التفاعل بين التشريعات الوطنية والدولية دورًا أساسيًا في نجاحها. كما ويعكس أهمية تحسين الأطر القانونية والتنظيمية للتعامل مع الشركات متعددة الجنسية بشكل فعّال، مما يعزز النمو الاقتصادي ويحقق التنمية المستدامة. من خلال تبني استراتيجيات مناسبة وتطوير سياسات فعّالة، يمكن تحقيق

1 – وهبة الزحيلي، الوسيط في أصول الفقه الإسلامي، دار الفكر المعاصر، دمشق، بدون، 157.

2 – فوزي فيض الله، المسؤولية التقصيرية بين الفقه والقانون، دار الفكر، بيروت، بدون، 337.

3 – ابن قدامة، المغني، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت، 645/7.

توازن بين جذب الاستثمارات وحماية الحقوق الوطنية، مما يسهم في استقرار السوق المحلي ورفاهية المجتمع الليبي. يمكن تلخيص النتائج التي توصل إليها الباحث كما يلي:

1. التنظيم القانوني والتحديات:

أ. **التنظيم القانوني:** تحتاج الشركات إلى إطار قانوني قوي يتماشى مع المعايير الدولية، لتحقيق توازن بين حماية الحقوق وتعزيز الاستثمارات.

ب. **التحديات القانونية:** تواجه الشركات اختلافات قانونية تحتاج لاستراتيجيات تنسيق الامتثال مع متطلبات الدول المختلفة.

2. الآثار الاقتصادية والاجتماعية:

أ. **النمو الاقتصادي:** تسهم هذه الشركات في زيادة التجارة والاستثمارات، مما يعزز البنية التحتية والابتكار.

ب. **فرص العمل:** توفر العديد من الوظائف، مما يقلل من البطالة ويحسن مستوى المعيشة.

3. التنمية المستدامة والتعاون الدولي:

أ. **التنمية المستدامة:** يجب على الشركات الالتزام بممارسات صديقة للبيئة، مما يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

ب. **التعاون الدولي:** يعتبر التعاون بين الدول ضروريًا لضمان بيئة تنظيمية شفافة وفعالة تعزز الثقة في الاستثمارات.

التوصيات: **تحسين الأطر القانونية:** على الحكومات والمشرعين تحسين الأطر القانونية لتناسب التغيرات الاقتصادية. **تعزيز الشفافية:** يتعين على الشركات تحسين ممارسات الشفافية لتعزيز الثقة وتجنب المخاطر القانونية.

المصادر والمراجع:

1. أحمد عبد العزيز جاسم زكريا، فراس عبد الجليل، الشركات المتعددة الجنسيات وأثرها على الدول النامية، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 85، 2011م.
2. أبو الحسن العدوي، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق: يوسف محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، 1994م.
3. إبراهيم محمد القعود، الشركات المتعددة الجنسيات والاستثمار في ليبيا، مجلة العلوم القانونية والشرعية، العدد 8، بدون.
4. ابن قدامة، المغني، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت، 7.

5. الطيب زروتي، الوسيط في شرح الجنسية الجزائرية، مطبعة الكاهنة، الجزائر، 2002م.
6. باسكال وردا ، الحماية – السبب الأساسي في انعدام الحامية هو الأحزاب السياسية، مؤتمر الأمم المتحدة عن حماية الأقليات، جنيف، 2014م.
7. توفيق حسن فرج، النظرية العامة للالتزام، المكتبة القانونية، الدار الجامعية، بدون.
8. جويتار محمد صديق، المسؤولية الدولية عن انتهاك الشركات متعددة الجنسيات لحقوق الإنسان، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، 2009م.
9. حاتم فارس الطعان، الاستثمار أهدافه ودوافعه، جامعة بغداد، 2006م.
10. حسين شحاتة، أصول الشركات في الإسلام، كلية التجارة جامعة الأزهر، بدون.
11. حسن محمد هند، النظام القانوني للشركات متعددة الجنسيات، دار الكتب القانونية، مصر، 2009م.
12. دريده محمود علي، الشركة متعددة الجنسية آلية التكوين وأساليب النشاط، منشورات الحلبي، 2009م.
13. زينب محمد عبدالسلام، الشركات المتعددة الجنسيات ومعايير السيادة للدولة وفقاً للقانون الدولي، القاهرة، 2014م.
14. صفوت أحمد أحمد، دور الاستثمار الأجنبي في تطور أحكام القانون الدولي الخاص، جامعة عين شمس، 1999م.
15. صفوان عدنان، تحقيق كتاب مفردات الفاظ القرآن للأصفهاني، ط1، دار القلم، بيروت، 1992م.
16. طلعت جياد لجي الحديدي، المركز القانوني الدولي للشركات المتعددة الجنسية، ط1، دار الحامد، 2008م.
17. عاطف إبراهيم حمد، ضمانات الاستثمار في البلاد العربية، جامعة عين شمس، 1997م.
18. عبدالسلام أبو قحف ، نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1989م.
19. عبدالله بن عبدالرحمن التريكي، أحكام تكوين الشركات متعددة الجنسيات – دراسة مقارنة في القانون السعودي، مجلة جامعة الناصر، 2016م.
20. عبد العاطي عامر سالم الحاج ، دور الشركات متعددة الجنسية في دعم الاقتصاد العالمي وتأثيرها على الحكومات المحلية، مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية، م9، ع3، 2024م.
21. عبدالعظيم الشناوي، تحقيق كتاب المصباح المنير، ط2، دار المعارف، القاهرة، 1977م.
22. عتو الموسوس، النظام القانوني لفروع الشركات الأجنبية في الجزائر، مكتبة الوفاء القانونية، ط1، الإسكندرية، 2010م.
23. عماد محمد سلمان الجراجرة، الشركات متعددة الجنسية ومدى مشروعيتها في الفقه الإسلامي، المجلة العربية للنشر العلمي، العدد 44، 2022م.
24. عماري حسينة، الشركات متعددة الجنسيات والاستعمار الجديد، الجزائر، 2015م.
25. فوزي فيض الله، المسؤولية التقصيرية بين الفقه والقانون، دار الفكر، بيروت، بدون.
26. محمد السيد سعيد، الشركات متعددة الجنسيات وأثارها الاقتصادية والاجتماعية، القاهرة، 1978م.
27. محمد محمد عبد العزيز اهليل، موسوعة القانون المدني الليبي، ط1، الفضيل للنشر والتوزيع، 2024م.
28. محمد سيد سعيد ، الإدارة المالية في الشركات متعددة الجنسيات، دار المناهج، اليمن، 2007م.
29. محمد عبدالله الدليمي، النظرية العامة للالتزام، الجامعة المفتوحة، 1998م.
30. مختاري سماح، الشركات متعددة الجنسيات وأثرها في العلاقات الدولية، الجزائر، 2017م.
31. مصطفى كمال طه، الشركات التجارية – الأحكام العامة في الشركات "شركات الأشخاص وشركات الأموال"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 1997م.
32. معيلي مليكة، الشركات المتعددة الجنسيات وأثرها على سيادة الدول، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خميس مليانة، الجزائر، 2013م.
33. هشام خالد، جنسية الشركة، دار الفكر العربي، الإسكندرية، 2000م.

34. وهبة الزحيلي، الوسيط في أصول الفقه الإسلامي، دار الفكر المعاصر، دمشق، بدون.
35. يحيى عبدالرحمن رضا، الجوانب القانونية للشركات عبر الوطنية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1994م.
36. البوديري شريحة، قراءة قانونية في أحكام القانون الليبي بشأن ازدواج الجنسية، 2024م، https://itkan.ly/ar .
37. https://lawsociety.ly/legislation المجمع القانون الليبي.

THE LEGAL FRAMEWORK OF MULTINATIONAL CORPORATIONS "THEIR LEGAL NATURE AND CHALLENGES IN LIBYAN LEGISLATION" (A DESCRIPTIVE ANALYTICAL STUDY)

Yousf Faraj Hadiri

Shariah And Law, Shariah and Law, ALsmarya Islamic university , Libya

Abstract

This research provides an in-depth analysis of the nature of multinational corporations and their legal and economic developments, with a focus on their prominent role in local and international contexts. The research addresses theories related to investment and protection, and shows that these companies seek to achieve a balance between growth strategies and preserving their rights. It also highlights the importance of the legal framework in regulating the work of companies in line with global challenges and economic developments. The research shows that encouraging foreign investment and ensuring an appropriate legal environment are two essential factors for achieving sustainable economic development. National and international laws governing multinational corporations play an important role in how they are managed and invested, which helps achieve their economic and social goals. The research relied on the descriptive and analytical approach, and the researcher concluded that multinational corporations play a pivotal role in global economic growth by promoting investments, transferring technology, and providing job opportunities. The legal regulation of these companies is of great importance at the national and international levels in managing their business. This requires achieving a balance between attracting foreign investment and protecting national rights, which calls for enhancing international cooperation to develop unified legal standards that contribute to effectively regulating the work of companies. Policies for protecting intellectual property rights should also be enhanced and tax facilities should be provided to attract investments. This research reflects the need for comprehensive strategies to regulate multinational corporations that are compatible with the requirements of the era and global challenges, which enhance economic development and achieve stability and sustainable growth at the national and international levels.

Keywords: Legal Framework – Multinational Corporations – Legal Nature – Challenges – Libyan Legislation